



قرار رقم (١٥٠٠) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٧/١١/٢٠٢٥

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية. بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد. وعلى قرار مجلس ادره الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين او الوساطة في إعادة التأمين. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور القرار.

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	ايمان احمد محمد عبد القادر	٥٤٣١٨	تثب لتأمينات الحياة-مصر	٢٩٦٠٩٠٤١٣٠٠٤٤٦
٢	ياسمين على جمعه عبد الله	٥٤٣١٩	تثب لتأمينات الحياة-مصر	٣٠١٠١٢٤١٩٠٠١٠٥
٣	مارى جمال عطيه بساده	٥٤٣٢٠	تثب لتأمينات الحياة-مصر	٢٨٦٠١٢٧١٩٠٠٢٤٣
٤	مارى صلاح صدقى يسى	٥٤٣٢١	تثب لتأمينات الحياة-مصر	٢٩٥٠٤٠١٢٥٠٥١٤٨
٥	ريم محمود ابراهيم محمود المجدلى	٥٤٣٢٢	تثب لتأمينات الحياة-مصر	٢٩٣٠٨٠١١٧٠٢٠٠١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح